موضع التعليم ى ش بل سنة اذ خطب صلعم بعدها كالجمعة بر قال ان الشمس والقمر ايتان
الخبر قلت محمد ذلك لا يدل على انها سنة اذ كان يخطب في كثير من الاحوال ولم تسن
والشيح ما واضب عليه وامر به ى وان قرب منها واقتصر على واحدة جاز اذ لا تسن شرطا
عه ع ونستحب قبل كل ركوع الفاتحة مرة والصمد والفلق سبعا سبعا واستحب ه
هسلم ع المعوذتين لما فيهما من الدعاء وقرا علي الكهف والروم مع الفاتحة وقرا ه الكهف ومريم
وطه والطواسين ش البقرة وال عمران والنسا والمائدة ز ى ح ص ما شا من المفصل
اذ لم يرد عنه صلعم شي مخصوص ويكثر موضع التسميع النقل لعدم السجود بعده اذ هي
الخامس اذ ليله السجود هسلم وتبتدا الصلوة ولو تجلا البعض كلو انكشف البعض
ولا تسقط بتغطية السحاب ولا عن اهل البادية لعموم الدليل ونبادر الى المسجد كفعله
صلعم عند الرعد الشديد ونستشعر الخوف لقوله يخوف الله بها عباده هسلم ف
ونصلي لساير الافزاع من زعزع او زلزلة او نحوها لمشاركته الكسوف في الفزع وان
شا فركعتان هنا لقوله فافزعوا الى الصلوة واطلق وخص الكسوف بالصلوة المخصوصة
لفعله صلعم مد نور بل كالكسوف فقط للمشاركة في العلة ى ش لا صلوة اذ لا دليل
وان صلوا منفردين فحسن لئلا يغفلوا او لنا انبه على العلة بقوله يخوف الله وبقوله فاذا رايتم
هسلم ولا كسوف في العادة الا في ثامن او تاسع وعشرين ورواية كسوفها يوم
مات ابراهيم في العاشر من ربيع الاول محتمل ولا خسوف الا رابع وخامس عشر **باب**

وندب الاستسقا لقوله تعالى واذا استسقى موسى لقومه

ى وشرع من قبلنا يلزمنا ما لم ينسخ عنا ولفعله صلعم في رواية ع واس هسلم
واكثرها ونستحب بالصلوة لرواية م فصلى بهم ركعتين ونحوه ح بل بالدعا اذ لم يوتر
عنه الصلوة فهي بدعة ولقول عبد الله بن زيد فدعا وقلب رداءه ولم يصل قلنا ترك في
حال ليدل على عدم التاكيد هسلم وندب تقديم الامر برد المظالم لقوله اذا
بخس المكيال والميزان حبس القطر ونحوه والصلح لقوله صلعم من هجر اخاه الخبر
والصدقة لقوله تطفي غضب الرب والعتق لعل الله يفك به من القحط وصيام ثلاث
لقوله دعوة الصايم لا ترد والخروج بلا زينة ولا طيب الا الغسل والسواك وتقديم
من حضر من فضلا اهل البيت كفعل ع بمن غيرهم كالاستسقا بيزيد بن الاسود
فسقوا واخراج المشايخ والصبيان لقوله اذا بلغ ثمانين الخبر ومن قلت ذنوبه

وقيل دعا ولقصة موسى مع الدعوة ويكره خروج الذمي لكفره وفي خروج البهايم تردد
الاصح تخرج لقصة قوم يونس وسليمن مع النمل والبوادي والامصار سوا ونصوب
الانهار ونحوها كحبس المطر وينادى بالصلوة جامعة ولا تختص بوقت اذ فعلها
صلعم وقت صلاة العيد هسلم وهي اربع بتسليمتين في الجبانة اذ استسقى صلعم بالجمع
وهي بالخطبة اربع واذ لم تنقض فيها على صفة بل اختلف فعله فصح فيها الاستحسان
والزيادة على اقل النفل لشرع الجماعة فيها كالعيد زيد فيه الخطبة علي ن م ى ك عقم
هو ع بل ركعتان لرواية عباد فصلى ركعتين الخبر وفي البخاري والترمذي من غير
زيادة عليها الا الدعا قلت وهو قوي ز ب ح عمر بن عبد العزيز ش عقم بل كصلوة
العيد في مذهبنا الخبر ر ف فصلى ركعتين كصلوة العيد قلنا يعني في العدد لا في الصفة
هسلم هم ولا خطبة فيها لقوله ع ولم يخطب ن س قم بل يخطب قبلها كالجمعة لرواية
عن ع ولفعل بن الزبير ولم ينكر وروي ايضا عن م وعمر بن عبد العزيز قلت وهو قوي وقول
ع لم يخطب ان صح فليدل على عدم التاكيد هسلم ويقرا فيها ما شا واستحسن
ما فيه تفاول بالخصب ه في كل ركعة الفاتحة واية وهو الذي ارسل الرياح الى كفورا وفي الركوع
يس واخر اية من البقرة ويجاورون بعد الصلوة بالدعا والاستغفار ن يقرا نوحا س
في الاولى ق وفي الثانية القمر وعنه نوحا في الثانية هسلم ومن قال بالخطبة فذكرها بعد
ن بعد حمد الله والصلوة على نبيه ان تكون بالاية تكبيرة مستقبلا رافعا صوته ثم يسبح مثلها
ملتفتا يمينا ثم يهلل مثلها عن يساره رافعا صوته فيهما ثم يحمد مثلها مستقبلا ثم يدعو او
يدعون معه ش يستفتح الاولى بالاستغفار وعنه يكبر كخطبة العيد ثم يحمد ويصلي
على النبي صلعم ويوصي بتقوى الله ويكثر الاستغفار ويدعو اللهم اسقنا الى اخره او دعا
علي عليهم او الناصر او الهادي او ما شا هسلم هم ن وندب تحويل الردا الايسر ايمن لفعله
صلعم س ك بل الاسفل اعلى اذ اراد ذلك صلعم في الخميصة فثقلت فجعل ايمنها ايسرها
الغزالي والظاهر باطنا ح التحويل غير مسنون لنا فعله صلعم هسلم ى ه محمد ويختص
الامام اذ لم يحول الصحابة بتحويله صلعم س ك بل حولوا معه فلم يختص هسلم ويصح
الاستسقا بالدعا فقط سوا تعقبه صلاة ام لا كفعل م حتى قال لقد استسقيت بمجاديح
السما والافضل الصلوة ويستسقي المخصب للمجدب لندب الدعا للغير واذا تهيوا فسقوا
قبل الخروج خرجوا شكرا واستزادة وان دام المطر فضر جاز الدعا بحبسه وتحويله

Copyright © King Saud University